

شركة البحرين للاتصالات السلكية واللاسلكية (ش.م.ب)  
دعوة إلى إجتماع الجمعية العامة الغير العادية

يسر رئيس مجلس إدارة شركة البحرين للاتصالات السلكية واللاسلكية (ش.م.ب) دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة الغير العادية للشركة و المقرر عقده بمشيئة الله تعالى في تمام الساعة العاشرة صباحاً يوم الاربعاء الموافق ١٣ ديسمبر ٢٠١٧ وذلك في مركز موظفي بتلكو - مجمع بتلكو الرئيسي بالهمله ، و في حالة عدم توفر النصاب القانوني اللازم لعقد هذا الاجتماع سوف يعقد الاجتماع الثاني في تمام الساعة العاشرة صباحاً يوم الخميس الموافق ٢٨ ديسمبر ٢٠١٧ وذلك في مركز موظفي بتلكو - مجمع بتلكو الرئيسي بالهمله ، وذلك لمناقشة جدول الأعمال المبين ادناه واتخاذ القرارات اللازمة بشأنه.

أولاً: جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية:

١. التصديق على محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية السابق المنعقد في ١٨ مارس ٢٠١٥.

٢. الموافقة على تعديل النظام الأساسي للشركة وذلك على النحو التالي:

- تعديل عنوان المادة الثالثة و الثلاثين (٣٣) من النظام الأساسي الى "الحوكمة".

- تعديل المادة الرابعة و الثلاثين (٣٤) من النظام الأساسي (اختصاصات مجلس الادارة) الى التالي:

لمجلس الإدارة أن يزاول جميع الأعمال التي تفوضها إدارة الشركة، الشركات التابعة، الشركات الزميلة، الشركات المرتبطة بها أو استثماراتها وفقاً لأغراضهم.

لمجلس الإدارة الصلاحية في إبرام وتوقيع عقود التمويل والاقتراض لأي أجل لأغراض تمويل مشروعات الشركة، الشركات التابعة، الشركات الزميلة، الشركات المرتبطة بها أو استثماراتها سواء من البنوك المحلية أو العالمية العاملة في مملكة البحرين أو خارجها، بالإضافة الى الحق في إصدار الضمانات التجارية (بما في ذلك الطلب من البنك أو مؤسسة مالية إصدار ضمان بنكي)، خطابات تغطية وإعطاء غيرها من التسهيلات الأخرى للغير بالنيابة عن الشركة أو أي من شركاتها التابعة، والشركات الزميلة، والشركات المرتبطة بها واستثماراتها.

لمجلس الإدارة بوجه خاص وضع اللوائح اللازمة لترتيب العمل وإدارة الشركة، شركاتها التابعة، والشركات الزميلة، والشركات المرتبطة بها واستثماراتها وتعيين الرئيس التنفيذي وإقالته وتحديد عمله ومرتبته، وفي شراء وبيع أصول الشركة المنقولة وغير المنقولة وفي رهنها (و/أو إنشاء أي شكل آخر من أشكال الرهن عليها) والتصريح بسحب الأموال والأوراق المالية المملوكة للشركة، شركاتها التابعة، والشركات الزميلة، والشركات المرتبطة بها واستثماراتها وتحويلها وبيعها والتصريح برفع كل دعوى والدفاع عن مصلحة الشركة، شركاتها التابعة، والشركات الزميلة، والشركات المرتبطة بها أمام القضاء سواء كانت مدعية أو مدعى عليها وإبرام الصلح والتحكيم وشطب القيود والتنازل عن حقوق الامتياز سواء كان التنازل بمقابل ام بغير مقابل وتقرير كيفية استعمال أموال الشركة، شركاتها التابعة، والشركات الزميلة، والشركات المرتبطة بها أو استثماراتها.

ولا يجد من هذه السلطة إلا ما نص عليه قانون الشركات التجارية البحريني أو قانون مصرف البحرين المركزي أو النظام الأساسي هذا أو قرارات الجمعية العامة أو أحكام أي قانون آخر واجب التطبيق، ومنعاً للالتباس، فإن أي قرار سوف يتم اتخاذه من قبل مجلس إدارة الشركة كما تم ذكره أعلاه والمتعلق بإدارة الشركات التابعة، والشركات الزميلة، والشركات المرتبطة بها واستثماراتها، سوف لن يصبح نافذاً تجاه هذه الهيئات إلا إذا تم الحصول على الموافقات الضرورية وذلك استناداً الى عقود التأسيس والأنظمة الأساسية لهذه الهيئات والقوانين والقواعد والأنظمة المطبقة في هذا المجال. يحق لمجلس الإدارة توزيع أرباح فصلية على مساهمي الشركة خلال السنة المالية، على أن يتم الموافقة على هذه الأرباح الفصلية مع الأرباح السنوية النهائية من قبل الجمعية العامة العادية للشركة.

- تعديل المادة السادسة و الثلاثون (٣٦) من النظام الأساسي (التصويت) للشركة الى التالي:

تتخذ قرارات مجلس الإدارة طبقاً لميثاق مجلس الإدارة وذلك عن طريق أغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ، وفي حالة تعادل الأصوات يرجح الجانب الذي منه الرئيس أو من يقوم مقامه. وعلى العضو المعارض أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع. يجوز للمجلس اتخاذ قرارات، وذلك باستثناء قرارات إقرار البيانات المالية للشركة، بالمراسلة بريدياً أو إلكترونياً أو بالفاكس أو بالمحادثات الهاتفية الجماعية أو بالهاتف المرئي أو الفيديو أو أية وسيلة اتصال أخرى مرئية ومسموعة ويشترط لصحة القرار في أي من هذه الحالات موافقة جميع

الأعضاء عليه ويجب أن يثبت القرار في محضر أول اجتماع تال للمجلس. ويعتبر أي عضو يرسل إليه مشروع القرار في مكان تواجدته ويتخلف عن الرد عليه خلال أيام العمل الثلاثة التالية لتاريخ إرسال مشروع القرار إليه بأنه موافق على المشروع.

٣. تخويل مجلس الإدارة لإجراء التعديلات اللازمة على النظام الأساسي.

٤. تفويض سكرتير مجلس الإدارة بالتوقيع نيابة عن الشركة أمام كاتب العدل لتوثيق هذه التعديلات.

و الله الموفق ,,  
رئيس مجلس الإدارة  
محمد بن خليفة آل خليفة

#### ملاحظة هامة للمساهمين:

- يحق لأي مساهم مسجل اسمه في سجل المساهمين للشركة بتاريخ عقد الاجتماع الحضور شخصياً أو أن يوكل خطياً عنه أي شخص لحضور الاجتماع و التصويت نيابة عنه مع الأخذ بعين الاعتبار أن يكون هذا الوكيل من غير رئيس و أعضاء مجلس الإدارة أو موظفي الشركة.
- يمكن للمساهمين استلام نسخة من بطاقة التوكيل من خلال مسجلي الأسهم بورصة البحرين بمكاتبتهم الكائنة بمرافأ البحرين المالي، مجمع المرفأ ( الطابق الرابع)، هاتف 17108834، فاكس 17228061، البريد الإلكتروني [registry@bahrainbourse.com.bh](mailto:registry@bahrainbourse.com.bh)
- يجب إيداع التوكيل (بطاقة التوكيل) قبل ٢٤ ساعة على الأقل من موعد الاجتماع.
- لأي استفسارات يرجى الاتصال بقسم العلاقات العامة و علاقات المستثمرين على الرقم التالي (17884485)